

غريب الحديث لابن الجوزي

باب الفاء مع اللام .

في صِفَةِ مَجْلِسِ رَسُولِ اللّٰهِ لَا تُنْذِي فَلَائِتُهُ أَي ذَلَالَتُهُ والمعنى لم يكن في مجلسه فَلَائِتَاتٌ وَتُنْذِي تقولُ فَنَوَوْتُ الحديث إذا ذَكَرْتَهُ . كانت بيعةُ أبي بكرٍ فَلَائِتَةً أَي بَعْثَةً وإنما عُرِجَ بها لِئَلَّا يَطْمَعَ في الخلافة من لا يَسْتَحِقُّ الفَلَائِتَةَ كل شيءٍ فُعِلَ على غَيْرِ رويَّةٍ . قوله فإذا أخذ الظالم لم يُفْلِتْهُ وقال الأزهريُّ المعنى لم يَنْفَلِتْ منه ويكون المعنى لم يُفْلِتْهُ أحدٌ أي لم يُخَلِّصْهُ شيءٌ .

قال رَجُلٌ إِنَّ أُمَّي أُفْتُلِتَتْ نَفْسُهَا أَي ماتت فَجْأَةً وَيُرْوَى بِنَصْبِ النَّفْسِ .

قال رَجُلٌ إِنَّ أُمَّي أُفْتُلِتَتْ نَفْسُهَا أَي ماتت فَجْأَةً وَيُرْوَى بِنَصْبِ النَّفْسِ في الحديث وهو من بُرْدَةٍ له فَلَائِتَةٌ أَي ضَيْقَةٌ يقال بُرْدَةٌ فَلَائِتَةٌ وفَلَاوَةٌ .

وفي حديث ابن عمر وَعَلِيهِ بُرْدَةٌ وفَلَاوَةٌ والمراد أنها صَغِيرَةٌ تُفَلَّاتُ من يَدِهِ إذا اشْتَمَلَ بها .

في صِفَتِهِ كَانَ أَفْلَاجَ الأَسْنَانِ الفَلَاجُ تَبَاعُدُ ما بين الثَّنَائِيَا والرُّبَاعِيَّاتِ والفَرْقُ فُرْجَةٌ بين الثَّنَائِيَتَيْنِ